

غريب الحديث لابن الجوزي

يشتري شيئاً مُؤَجَّلَ الثَّمَنِ فَإِذَا حَلَّ الْأَجْلُ لَمْ يَجِدْ مَا يَقْضِي بِهِ فَيَقُولُ بَرِعَهُ مِنْي إِلَى أَجَلٍ آخَرَ بزيادةٍ شيءٍ فيبعُّهُ مِنْهُ غَيْرَ مَنْقُوصٍ مِنْهُ .
قوله لَا يُؤْمَدُّعُ الْمَاءُ لِيُؤْمَدَّعَ الْكَلَأُ الْكَلَأُ الْغُلَامُ وَالْمَرَادُ أَنَّ الْبَيْتَ يَكُونُ فِي صَحْرَاءٍ وَيَكُونُ الْكَلَأُ قَرِيباً مِنْهَا فَإِذَا وَرَدَ عَلَيْهَا وَارِدٌ فَغُلَابٌ عَلَى مَا بَهَا وَمَدَّعٌ مِنْ يَأْتِي بِعَدِّهِ مِنَ الْاسْتِسْقَاءِ مِنْهَا كَانَ بِمَدَّعِهِ الْمَاءُ مَانِعاً لِلْغُلَابِ لَا يَرَعَى إِلَّا بِوُجُودِ مَاءٍ .

فِي الْحَدِيثِ مَنْ مَشَى عَلَى الْكَلَأِ قَذَفَنَاهُ فِي الْمَاءِ الْكَلَأُ وَالْمُكَلَأُ شَاطِئُ النَّهْرِ وَمِرْفَأُ السُّفُنِ وَيُثْنَذَى فَيَقَالُ كَلَانٌ وَكَلَانٌ وَمِنْهُ سَوْقُ الْكَلَأِ بِالْبَصْرَةِ وَهَذَا مَثَلٌ ضَرَبَهُ لِمَنْ عَرَّضَ بِالْقَذْفِ وَشَبَّهَهُ فِي مَقَارِبَتِهِ التَّصْرِيحَ بِالْمَاشِي عَلَى شَاطِئِ النَّهْرِ وَإِلْقَاؤُهُ إِيَّاهُ فِي الْمَاءِ إِنْزَامُهُ الْحَدَّ .
فِي الْحَدِيثِ مَنْ تَرَكَ كَلَأً فَإِلَيْنَا الْكَلُّ الْعِيَالُ وَالثَّقَلُ .
قَالَ الْحَسَنُ إِنَّ الدُّنْيَا لَمَّاسَةٌ فَتَحَتْ عَلَى أَهْلِهَا كَلَابُؤًا عَلَيْهَا أَشَدُّ الْكَلَابِ وَعَدَا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالسِّيفِ يُقَالُ قَدِ كَلَابَ الرَّجُلُ كَلَاباً إِذَا اشْتَدَّ حِرْمُهُ عَلَى طَلَبِ شَيْءٍ .

فِي الْحَدِيثِ أَصَابَ كُؤْلَابَ السِّيفِ وَهُوَ الْحَلْقَةُ الَّتِي فِيهَا السَّيْفُ فِي قَائِمِ السَّيْفِ .

فِي حَدِيثٍ ذِي الثُّدَيَّةِ تَبْدُو فِي رَأْسِ ثَدْيِهِ شَعْرَاتٌ كَأَنَّهَا كُؤْلِيَّةٌ